

فانه

وقحا لصحة طهار الرجعية مع صلاحية كظهر
 اي لا يكون كناية فيه اذا قصدته قد تكرر
 كلمة الخطاب معه ويصير كانه قال انت طالق
 انت كظهر اي **والا** بان اطلق فيهما او نوي بهما
 طلاقا وظهرا اوها او نوي بكل منهما الاخر او
 المطلاق او نوالها او غيرها بالاول ونوي بالثاني
 طلاقا او اطلق الثاني ونوي بالاول معناه او
معه معني الاخر او معناه او غيرها او اطلق
 الاول ونواه بالثاني او نوي بهما او بكل منهما او
 بالثاني غيرها او كان الطلاق باثنا **فاطلاق**
 يقع لا يتيانه بمرح لفظه **فقط** اي دون الظاهر
 لانثنا الزوجية في الاخيرة ولعدم استقلال لفظ
 الظاهر مع عدم نيته بلفظه في غيرها ولفظ الطلاق
 لا يصر الى الظاهر وعكسه كما مر في الطلاق قال
 الرافعي فيما اذا نوي بكل الاو يمكن ان يقال اذا نوي
 كظهر اي عن المراجعة وقد نوي به الطلاق يقع
 به طلقة اخرى ان كانت الاولى رجعية وهو صحيح
 ان نوي به طلاقا غير الذي وقع وكلامهم فيما اذا
 لم ينه به ذلك فلا منافاة ومسئلة نيته بكل منهما
 الظاهر او الطلاق مع مسئلة اطلاقه لاحدهما و
 مسئلة نيته غيرهما من زيادتي **فصل**

قوله في الطلاق
 ان نوي به طلاقا غير الذي وقع وكلامهم فيما اذا لم ينه به ذلك فلا منافاة ومسئلة نيته بكل منهما الظاهر او الطلاق مع مسئلة اطلاقه لاحدهما ومسئلة نيته غيرهما من زيادتي فصل

في

في احكام الظاهر او المطلاق من وجوب كفارة و
 تحريم تمتع وما يدكر معها يجب **عليه مظاهرها** و
كفارة وان فارقها بعد بطلاق او غيره لولاية
 السابقة **والعود** في ظاهرها **غير موقت من غير**
رجعية ان يسكنها بعده اي بعد طهاره مع علمه
 بوجود الصفة في العلق **من امكان** **فرقة**
 ولم يفارق لان العود للتعامل بخالفته يقال قال
 فلان قول لا يثم عادله وعاد فيه اي خالفه ونقضه
 وهو قزيب من قولهم عاد في هبته ومقصود
 الظاهر وصف المرأة بالتحريم وامسائها يتالنه
 ولعل وجبت الكفارة بالظاهر والعود او بالظاهر
 والعدد شرط او بالعدد لانه الجز والاخير اوجه
 والاوجه منه الاول **فلما اتصل به** اي بظهاره
جنونه او اغماؤه او **فرقة** بوث او تسخ من احد
 هما بمقتضيه كعيب باحدها ولعانه لها وقد سبق
 القذف والمراجعة للتناهي ظهرا او بانفساخ كونه
 قبل دخول ملكة لها وعكسه او بطلاق باين او
 رجعي ولم يراجع **فلا عود** لتعذر الفراق في
 الاوليين ونفوات الإمساك في فرقة الموت
 وانثنايه في البقية والعود في ظاهرها غير موقت
من رجعية سواء اطلق عقب الظاهر ام قبله ان

Copyrighting Secret